

145858 - هل تعطى زكاة الفطر للفقراء نقوداً إذا لم يقبلوا الطعام؟

السؤال

هل يجوز إعطاء الفقراء زكاة الفطر نقوداً بدلاً عن الطعام ، إذا لم يقبلوا الطعام ؟

الإجابة المفصلة

يجب أن تخرج زكاة الفطر طعاماً ، ولا يجوز أن تخرج نقوداً .
لكن ... إذا لم يقبل الفقير الطعام ، وطلب نقوداً ، فيجوز أن تخرج نقوداً حينئذ ، ويكون ذلك عذراً لعدم إخراجها طعاماً .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

"وأما من علم أنه لا بد أن تكون من طعام ولكنه أخرج النقود لأنها أسهل له وأيسر فإنها لا تجزئه لكن الصورة التي ذكرها السائل إذا لم نجد من يقبل الطعام يعني ما وجد أحداً يقبل الرز ولا التمر ولا البر وأنهم لا يقبلون إلا النقود فحينئذ نخرجها نقوداً فنقدر قيمة الصاع من أوسط ما يكون ونخرجها" انتهى من "فتاوى نور على الدرب"

والله أعلم